كذا الكلى فال اريد صورة الفرليلة كماله وقال الصدقات الاول كمل حالك وحينئذ
اخرجه من الخلوة واذا اذا الا النعمراء اكاش ع رعونتها وشهواتها فمثل المرءات المصدية
فاذا اخذ صاحبها الجاهدة وهي صفالن لها كصفال الصيقل للمرءاة فبقبل ان يتم كفالها
اذا فابلتها الاشياء وقع الغشا فيها فاسد البقاء بعض الصداء فيها فاذا انفت صفالتها وارتفع
عنها الكدا كله ظهى فيها فمثال الاشياء من غير زيادة ولا نقصان وبعد تعين كل
خاطر بعد نه لصاحبها ومنهم قوم يانون بلفظ شيخ فيقولون انا هو وهو انا ويدعون
بذالك حالا ويحلونه من الاحوال الرفيعة العظيمة وفيما هذا امنهم بدور ثلاثة اقسام
اما ان يكون فد غطى على عقله فقال هذا وهو لا يعقل ما قال فهذا يرفع الخطاب عنه فانه لنتفت
لكلامه ولا نؤبه به ولا يحسب مقاما وهو خير من الغير واما ان يكون جاهلا يحكي عن غيره وقد
لم يذالكدال فهذا ينبغي تاديبه لان ذالك مستحيل محال وشي عاوهو ان يرجع الحال عند ما
والحلول خالفا واما ان يكون لهذا قصد علما ان تعلو بكي يقوم حتى به وجعله
حالا وهذا اكثر ما يحلوا اما يدعيه ذالك بالمعنى او يدعيه بالحلول والمعنى هو ان يدعي
انه ليس له نفس هو النفس في لغيره وقد ادعى هذا فهو جبر وقد تقدم الكلام عليه معه
وان ادعاه بالحلول فهو مجسم وقد تقدم الكلام معه ايضا وانما حكى عن الصادات
العظام من اهل التشاد بد والاحترام والوفار مقاماتهم ولم يخلوا فط بادب من ادابر
الشريعة لانه حال حضورهم ولانه حال غيبتهم مثل ما حكي عن النوري رحمه الله
تعلى حيث اخذه الحال وبقي بيته سبعة ايام يدور ولا ينام ولا يقعد ولا ياكل ولا يشربه ويقول احد
احد لا يزال كذالك فبلغ ذالك شيخه فقال اصحبوا عليه او فات صلاته فقالوا نعم فقال
الحمد لله الذي لم يجعل للشيطان علينا سبيلا ثم بقي بعد مع بعض العوام يعوايد اخذوها
ولم ينكر عليهم فيها نكير والذكر للعوام والكلام مع من ساقهم من العلماء فيما فعلوه
للامر ولم ينكر وكم فعل وهو ما اتخذوه من الرشا عند النوازل وما اتخذوه من اصحاب الجاه لان
يحموهم

يحموهم ويعطوهم على ذالك شيئا معلوما وهذا كله لا يحل ولا يجوز لان الله عز وجل يقول في كتابه
يا ايها الذين امنوا لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل وقال عز وجل ان العهد يتخذ بعضا ارباب
من دون الله وقال النبي صلى الله عليه وسلم من شفع لاخيه شفاعة فاهدى له هدية
فقبلها فقد فتح على نفسه بابا عظيما من ابواب الرباء اما هو بعد قضاء الحاجة وشي ك
فكيف بها قبل قضاء الحاجة بالشي ك وكيف ياخذون على الحماية تعالوا لا تحلوا شعائر
من حقوق الله تعالى اوهي مظلمة فاي كان شي من حقوق الله تعالى فما يحل لاحد ان يعين احدا على
الا يوفي حقا من حقوق الله تعالى فاذا كان هذا الحال فكيف ياخذون عليه شيئا واي كان هي مظلمة
فتعين عليه نصف المظلوم لقوله عليه الصلاة والسلام انصر اخاك ظالما او مظلوما فكيف
ياخذون اجرة على ما تعين عليهم فعلى شي عا فنشهدهم ابعلهم هذا بالجاهلية حيث كانوا
اذا نزلوا بواد او بموضع يقولون اعوذ بسيد هذا الوادي من شر اهله وقد اخبر الله عز
وجل عنهم بذالك في كتابه حيث قال وانه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا
اي غيظا عليهم وكذالك هؤلاء المساكين طالما يعطون الرشا ويخدون الجاه يزداد عليهم
من يعطونه ذالك غيظا وهو اشد عليهم من الكلب ليزهم بالظلم صراحا لانهم هم الذين
ياكلون اكثر اموالهم فيعودون بالسم العماء الضلال وانما يحتاج الموسر اليكون على احد القسمين
القسم الاكار فويا اخذ بالقوة واكار ضعيفا اخذ باللطف والرامة والموسر الغير في تصنيفه
وضيفته ان يسلم لله في امره ويعمل بمقتضى ما نصه قوله عز وجل في الربيبيا ايها الذين امنوا
وقوله عز وجل على الله فتوكلوا ان كنتم مومنين واكار من القسم الاخر وهو الضعيف ففي
اثبتت له السنة الدواء فشافا ربيا والدواء هو طاروي عنه عليه الصلاة والسلام انه قال
ان دعوا البلاء بالصدقة وقال عليه الصلاة والسلام استعينوا على حوايجكم بالصدقة وقد
حكى انه كان في بني اسرايل رجل يسوء الناس فاشتكوا به لنبي ذالك الزمان فدعا عليه ثم
اخبرهم انه يصيبه بلاء في يوم كذا وكذا وكان الرجل فطارا فلما كان ذالك اليوم المعين

وقد علمت
الحكاية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)